

شرح الأخبار

[318] إني طلقت امرأتي في الشرك تطليقة، وفي الاسلام تطليقتين (1) فما ترى ؟ فسكت عمر. فقال له الرجل: ما تقول ؟ فقال: كما أنت حتى يجئ علي بن أبي طالب. فجاء علي عليه السلام، فقال للرجل: قص عليه قصتك. فقال علي عليه السلام: هدم الاسلام ما كان قبله، هي عندك على واحدة. [رجم الحامل] [655] أبو عبد الرحمان، عن أبيه، عن جده، قال: كان رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله يقال له: الهيثم، قد أرسله عمر بن الخطاب في جيش، فغاب غيبة بعيدة، ثم قدم، فجاءت امرأته بولد بعد قدومه بستة أشهر فأنكر ذلك منها، وجاء بها إلى عمر بن الخطاب، وقص عليه قصتها، فقال لها عمر: ما تقولين ؟ فقالت: وإني ما فجرت ولا غشني رجل غيره، وإنه لابنه. فأمر به أن ترجم، فذهبوا بها، وحفروا لها حفيرا "، وأنزلوها فيه لترجم. وبلغ عليا " عليه السلام خبرها، فجاء مسرعا "، فأدركها قبل أن ترجم، فأخذ بيدها، فنشلها من الحفرة. ثم قال لعمر: أربع على نفسك (2) إنها صدقت، إنني عزوجل

(1) هكذا صحناه وفي الاصل: على تطليقة. (2)

أي: توقف. [*]